



الأمم
المتحدة

UNEP/MC/COP.6/6/Add.3

Distr.: General
8 August 2025

Arabic
Original: English

اتفاقية
ميناماتا
بشأن الزئبق



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
الاجتماع السادس

جنيف، 3-7 تشرين الثاني/نوفمبر 2025
البند 4 (ب) '4' من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل تُعرض على مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيها أو يتخذ إجراءً بشأنها:
المنتجات المضاف إليها الزئبق وعمليات التصنيع التي يُستخدم فيها الزئبق
أو مركبات الزئبق: تمديد الإعفاءات

تمديد الإعفاءات عملاً بالمادة 6 من الاتفاقية

مذكرة من الأمانة

أولاً- مقدمة

1- تنص الفقرة 1 من المادة 6 من اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق على أنه يجوز لأي دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي أن تسجل نفسها للحصول على واحدٍ أو أكثر من الإعفاءات من تواريخ الإنهاء التدريجي للمنتجات المضاف إليها الزئبق وعمليات التصنيع التي يستخدم فيها الزئبق أو مركبات الزئبق، على التوالي. وتنص الفقرة 5 من المادة 6 على أن ينقضي أجل تلك الإعفاءات بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ الإنهاء التدريجي المعني المدرج في المرفق ألف أو باء، ما لم يُشر طرف ما إلى فترة زمنية أقصر. وقد سجل 14 طرفاً إعفاءات، حسبما هو مدرج على الموقع الإلكتروني للاتفاقية⁽¹⁾.

2- وتنص الفقرة 6 من المادة 6 على أنه يجوز لمؤتمر الأطراف، بناءً على طلب من أحد الأطراف، أن يقرر تمديد فترة الإعفاء حتى خمس سنوات، ما لم يطلب الطرف فترة زمنية أقصر. وتنص الفقرة نفسها على أنه لا يجوز تمديد أي إعفاء إلا مرة واحدة لكل مُنتجٍ حُدِّد له موعد إنهاء تدريجي، وعلى المؤتمر أن يراعي على النحو الواجب ما يلي عند اعتماد مقرره:

* UNEP/MC/COP.6/1/Rev.1

(1) سجلت الأرجنتين، وإسواتيني، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبيرو، وتايلند، والصين، وغانا، وكندا، وليسوتو، ومدغشقر، والهند إعفاءات لبعض المنتجات المضاف إليها الزئبق المدرجة في المرفق ألف. وسجلت الأرجنتين، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وبيرو، وغانا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية إعفاءات لبعض عمليات التصنيع التي يستخدم فيها الزئبق أو مركبات الزئبق، على النحو الوارد في المرفق باء. وينقضي أجل جميع الإعفاءات المسجلة للمرفق ألف في عام 2025. وفيما يتعلق بالمرفق باء، انقضى أجل الإعفاء المتعلق بإنتاج الأسيتالدهيد في عام 2023، وينقضي أجل إعفاء إنتاج الكلور والفلويات في عام 2030. وتتوافر معلومات عن الإعفاءات المسجلة عبر الرابط <https://minamataconvention.org/en/parties/exemptions>.

- (أ) تقرير من الطرف يبّرر فيه الحاجة إلى تمديد الإعفاء ويعرض الأنشطة التي تم الاضطلاع بها أو المزمع الاضطلاع بها لإنهاء الحاجة إلى الإعفاء في أقرب وقت ممكن عملياً؛
- (ب) المعلومات المتاحة، بما في ذلك توافر منتجات وعمليات بديلة خالية من الزئبق أو تنطوي على استهلاك كمية أقل من الزئبق مقارنة بالاستخدام المُعفى؛

(ج) الأنشطة المزمعة أو المضطلع بها لتوفير تخزين سليم بيئياً للزئبق وللتخلص من نفايات الزئبق.

- 3- وتنص الفقرة 7 من المادة 6 على أنه يجوز لأي طرف في أي وقت أن يسحب الإعفاء. وحتى تموز/يوليه 2025، لم تُسحب أي إعفاءات مسجلة.

ثانياً- طلب تمديد إعفاءات عملاً بالمادة 6

4- في 25 تموز/يوليه 2025، وعملاً بأحكام الفقرة 6 من المادة 6، بعثت تايلند رسالة إلى الأمانة طلبت فيها إلى مؤتمر الأطراف أن يقرر تمديد الإعفاءات الخاصة بالمفاتيح والمرحلات، والمصابيح الفلورية المدمجة، ومصابيح الفلورسنت الأفقية، ومصابيح الفلورسنت ذات المهبط البارد، ومصابيح الفلورسنت ذات الإلكتروود الخارجي، ومصابيح بخار الزئبق ذي الضغط العالي، وأجهزة القياس غير الإلكترونية. وتضمنت الرسالة مرفقاً يشرح الحاجة إلى التمديد والأنشطة التي تم الاضطلاع بها أو المزمع الاضطلاع بها لإنهاء الحاجة إلى الإعفاء. وقد أتيحت الرسالة ومرفقها في الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/42.

- 5- وفي حالة تلقي الأمانة طلبات تمديد من أي أطراف أخرى، ستتاح تلك الطلبات كوثائق معلومات إضافية.

ثالثاً- الإجراء المقترح

6- قد يرغب مؤتمر الأطراف في أن ينظر في الطلب المقدم من الطرف لتمديد الإعفاء عملاً بالفقرة 6 من المادة 6، على النحو المبين في الوثيقة UNEP/MC/COP.6/INF/42، وكذلك الطلبات الأخرى التي قد ترد بحلول 8 أيلول/سبتمبر 2025⁽²⁾ وترد في وثائق معلومات إضافية، بهدف اعتماد مقررات بشأن تلك الطلبات، حسب الاقتضاء.

(2) أُبلغت لأطراف بهذا الموعد النهائي في ضوء الاشتراط الوارد في النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف بأن تكون الوثائق الداعمة متاحة قبل ستة أسابيع على الأقل من افتتاح الاجتماع، وفي ضوء الأسبوعين اللذين لتجهيز الوثائق.